



السلطة الوطنية الفلسطينية

وزارة المالية

الإدارة العامة للوازيم العامة

لجنة العطاءات المركزية

مركز
معلومات

عطاء رقم 2014 / 58

إنارة التقاطعات الرئيسية للشوارع في

مدينة غزة لصالح سلطة الطاقة



السلطة الوطنية الفلسطينية

وزارة المالية

الإدارة العامة للوزم العامة

لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 58 / 2014

تعلن وزارة المالية / لجنة العطاءات المركزية عن طرح عطاء حكومي إنارة التقاطعات الرئيسية للشوارع في مدينة غزة لصالح سلطة الطاقة تبعاً للشروط والمواصفات الموضحة في كراسة ووثائق العطاء. فعلى الشركات ذات الاختصاص والمسجلة رسمياً وترغب في المشاركة في هذا العطاء مراجعة وزارة المالية / الإدارة العامة للوزم العامة . الرمال برج الوليد الطابق الأرضي بالقرب من إشارة مرور الطيران في غزة غرب برج الظافر رقم (9) خلال أوقات الدوام الرسمي من أجل الحصول على كراسة المواصفات ووثائق العطاء مقابل دفع مبلغ (300) شيكل غير مستردة تورد إلى خزينة وزارة المالية. آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم في صندوق العطاءات بالإدارة العامة للوزم / وزارة المالية في غزة هو الساعة الحادية عشر من ظهر يوم الخميس الموافق 2014/05/29 م وتفتح المظاريف بحضور ممثلي المتناقصين في نفس الزمان والمكان .

لجنة العطاءات المركزية

ملاحظة:.

1. أجرة الإعلان في الصحف على من يرسو عليه العطاء .
2. يجب إرفاق سند دفع معتمد صادر من بنك البريد أو كفالة بنكية من البنك الوطني الاسلامي أو بنك الانتاج بقيمة 5% " كتأمين دخول " ساري المفعول لمدة ثلاثين يوماً من آخر موعد لتقديم العروض .
3. تقدم الأسعار بالدولار ولا تشمل ضريبة القيمة المضافة.
4. لجنة العطاءات غير ملزمة بقبول أقل الأسعار .
5. للمراجعة والاستفسار هاتف رقم: 2826990 - 2825944.
6. للاطلاع على كراسة العطاء على موقع وزارة المالية

الشروط العامة

أولاً: إعداد وتقديم العروض من قبل المتنافسين:-

1. يعد المناقص عرضه وأسعاره على الجداول والنماذج والوثائق المرفقة بدعوة العطاء بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة على أن يتحمل كافة النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
2. تقدم الأسعار بالدولار ولا تشمل ضريبة القيمة المضافة.
3. يعد المناقص عرضه مطبوعاً أو مكتوباً بالبر الأزرق أو الأسود فقط ويحظر المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة في العرض وكل تصحيح من هذا القبيل يوضع عليه خطين متوازيين بالبر الأحمر ويعاد كتابة الصواب بالبر الأزرق أو الأسود ويوقع بجانبه من قبل من أجرى التصويب.
4. يقدم المناقص عرضه مرفقاً به الوثائق المطلوبة مع تأمين دخول العطاء في مغلف مغلق بإحكام ويكتب عليه عطاء إنارة التقاطعات الرئيسية للشوارع في مدينة غزة لصالح سلطة الطاقة رقم 58/ 2014 وكذلك اسمه وعنوانه بالكامل ورقم الهاتف والفاكس ورقم صندوق البريد الخاصين به لترسل إليه المكاتبات المتعلقة بالعطاء وعليه تبليغ الإدارة العامة للوزارم / وزارة المالية خطياً بأي تغيير أو تعديل في عنوانه وعليه أن يكتب أيضاً اسم الدائرة التي طرحت العطاء وعنوانها وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تهمل العرض المقدم منه.
5. يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات المخصص لهذا الغرض لدى الإدارة العامة للوزارم قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض لا ينظر فيه ويعاد إلى مصدره مغلقاً .
6. يلتزم المناقص بأن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول ولا يجوز له الرجوع عنه لمدة ستون يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

ثانياً: الشهادات والمستندات الرسمية المطلوبة:-

1. يرفق المناقص مع عرضه (خاصة إذا كان يشارك لأول مرة) الشهادات والوثائق المطلوبة منه وهي على النحو التالي:
 - صورة مصدقة عن شهادة مزاولة المهنة وكذلك السيرة الذاتية للشركة.
 - السجل التجاري أو الصناعي للشركة.
 - شهادة خلو طرف من دائرة ضريبة الدخل وضريبة القيمة المضافة.
2. على المناقص أن يرفق بعرضه النسخة الأصلية من أية كتالوجات أو نشرات أو معلومات فنية تعرف بالوزارم المعروضة وكذلك يقدم مع عرضه العينات المطلوبة في دعوة العطاء وإذا كانت تلك العينات

غير قابلة للنقل فعليه أن يحدد مكانها والوقت الذي يمكن رؤيتها فيه وإلا يكون للجنة العطاءات عدم النظر بالعرض.

3. يحق للمناقص أن يضيف أية وثائق أو معلومات يرغب بإضافتها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه.

ثالثاً : تأمينات وضمادات العطاء :

1. تأمين الدخول في العطاء :

يلتزم المناقص أن يرفق بعرضه سند معتمد صادر من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أو على شكل كفالة أو شيك بنكي صادر من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية في غزة وموافقة وزارة المالية على ذلك بقيمة 5% " كتأمين دخول " ولا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء ، على أن تعاد تأمينات الدخول في العطاء إلى مقدميها من المناقصين الذي لم يحال عليهم العطاء بعد مدة أسبوعين من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض، وكذلك لمن أحيل عليهم العطاء بعد أن يقوموا بتقديم تأمين حسن التنفيذ.

2. تأمين حسن التنفيذ :

يلتزم المتناقص الفائز بالعطاء أو بأي جزء من بنوده بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال عليه بقيمة 10% من إجمالي قيمة العطاء وذلك على شكل سند دفع معتمد صادر من بنك البريد أو على شكل كفالة أو شيك بنكي صادر من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية في غزة وموافقة وزارة المالية على ذلك حسب الأصول خلال 15 يوم من تاريخ تبليغه بقرار إحالة العطاء عليه من قبل الإدارة العامة للوازم على أن يكون ساري المفعول مدة سريان العقد ، ويعاد تأمين حسن التنفيذ إلى المتعهد بعد تنفيذ كافة الالتزامات المترتبة عليه بموجب طلب خطي تقدمه الدائرة المستفيدة للإدارة العامة للوازم بالإفراج عن التأمين (حيث يتم إصدار شيك بقيمة الكفالة من وزارة المالية).

3. يتم تحصيل رسوم طوابع إيرادات دمغة عند العقد أو الاتفاق بنسبة 0.004 من قيمته كما و يتم تحصيل نسبة 0.004 عن نفس العقد أو الاتفاق كرسوم طوابع إيرادات أيضاً عند الإحالة أو الترسية على الجهة المنفذة ليصبح مجموع المحصل 0.008 من قيمة العقد أو الاتفاق على أن تخصم من فاتورة المورد عند السداد.

رابعاً: فتح العطاءات وتقييمها:

1- لجنة فتح المظاريف:-

يشكل مدير عام اللوازم العامة لجنة فتح مظاريف العطاء وتقوم هذه اللجنة بفتح العطاءات بحضور المناقصين أو ممثليهم في الزمان والمكان المحددين في دعوة العطاء بعد اتخاذ الإجراءات التالية:-

أ- إثبات عدد المظاريف في محضر فتح المظاريف وكل عطاء يفتح مظروفه يضع رئيس اللجنة عليه وعلى مظروفه رقماً مسلسلأً على هيئة كسر اعتيادي بسطه رقم العطاء ومقامه عدد العطاءات الواردة.

ب- ترقيم الأوراق المرفقة مع العطاء وإثبات عددها.

ت- قراءة اسم مقدم العطاء والأسعار وقيمة التأمين الابتدائي المقدم من كل مناقص وذلك بحضور المناقصين أو ممثليهم.

ث- التوقيع من رئيس اللجنة وجميع الأعضاء الحاضرين على العطاء ومظروفه وكل ورقة من أوراقه وكذلك على محضر اللجنة بعد تدوين كافة الخطوات السابقة.

2- لجنة دراسة وتقييم العروض:-

يحدد مدير عام اللوازم العامة الأشخاص أو الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية وتقدم توصياتها المناسبة للجنة العطاءات المركزية بعد أخذ المعايير التالية في الاعتبار:-

أ- لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء.

ب- تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية وفقاً لمواصفات اللوازم المطلوبة على جدول يعد لهذه الغاية، وتخضع كافة العروض لنفس المعايير من حيث التزام المناقص بعرضه بمواصفات وشروط دعوة العطاء.

ت- يؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها أو الخدمة التي يوفرها وقطع الغيار وورش الصيانة و كذلك كونه وكيل أو موزع لوكيل أو تاجر، وللجنة استبعاد عرض المناقص الذي لا تتوفر فيه كل أو بعض هذه المتطلبات.

ث- تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم أرخص الأسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.

ج- إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالإحالة على مقدم أرخص الأسعار و من حق اللجنة الفنية أن توصي بالترسية على أكثر من مورد للصنف الواحد بالرغم من اختلاف الأسعار.

ح- في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن أرخص الأسعار تنتقل الدراسة إلى العرض الذي يليه بالسعر إلى أن تصل إلى العرض الذي تتوفر فيه المتطلبات للإحالة على أن تبين أسباب استبعاد العروض الأرخص بشكل واضح.

خ- إذا تساوت المواصفات والأسعار والشروط والجودة المطلوبة يفضل المناقص الذي يتضمن عرضه ميزات إضافية ثم المقدم للمنتجات المحلية، ثم المناقص المقيم بـفلسطين بصورة دائمة، ثم مدة التسليم الأقل إذا كانت سرعة التسليم لمصلحة الدائرة المستفيدة.

خامسا :- التزامات المتعهد أو المورد :-

1. على المتعهد الذي أحيل عليه العطاء استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الإحالة وتوقيع الاتفاقية وما يلحقها من أوراق ومستندات بما فيها (أوامر الشراء).
2. يلتزم المتعهد بالتوريد خلال اسبوعين من تاريخ استلامه لأمر التوريد.
3. لا يجوز للمتعهد أن يتنازل لأي شخص آخر عن كل أو أي جزء من العقد دون الحصول على إذن خطي من لجنة العطاءات التي أحالت العطاء.
4. لا يحق للمناقص أو المورد الرجوع على لجنة العطاءات بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه في حالة إذا ما رفضت لجنة العطاءات كل العروض المقدمة إليها أو إذا لم تحل العطاء على مقدم أقل الأسعار أو إذا ألغت لجنة العطاءات دعوة العطاء في أي وقت أو أي مرحلة دون ذكر الأسباب.
5. يلتزم المورد بتسليم اللوازم وفقاً للمواصفات والشروط المتفق عليها والواردة في قرار الإحالة وكذلك العينات المعتمدة والمذكورة فيه.

سادسا:- الإجراءات التي تتخذ ضد المتعهد في حالة التأخير في التنفيذ أو عدم قيامه به:-

1. فرض غرامة مالية: إذا تأخر المتعهد عن توريد ما التزم به في الموعد المحدد في العقد يحق لمدير عام دائرة اللوازم العامة أن يفرض غرامة مالية لا تقل عن (1%) من قيمة اللوازم التي تأخر في توريدها عن كل أسبوع تأخير إلا إذا تبين أن التأخير في التوريد ناجم عن قوة قاهرة ، وفي جميع الأحوال على المتعهد تقديم إشعار خطي وفوري إلى الجهة المختصة بالظروف والأسباب التي أدت إلى التأخير في التوريد أو منعه من ذلك وتقديم ما يثبت ذلك.
2. **الشراء على حساب المتعهد** : إذا نكل المتعهد عن تنفيذ التزاماته بما فيه التزامه بالتوريد أو قصر في ذلك أو تأخر يحق لمدير عام دائرة اللوازم العامة إصدار القرار بشراء اللوازم الملتزم بها المتعهد بنفس الخصائص والمواصفات من أي مصدر آخر على حساب هذا المتعهد ونفقاته مع تحميله فروق الأسعار والنفقات الإضافية وأية خسائر أو مصاريف أو عطل أو ضرر يلحق بالدائرة المستفيدة أو دائرة اللوازم العامة دون الحاجة إلى أي إنذار ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك.
3. **استبعاد عرض المورد الذي يخل بالتزاماته أو إلغاء العقد المبرم معه**: وهنا يحق للجنة العطاءات التي أحالت العطاء اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المتعهد بما في ذلك مصادرة قيمة التأمين المقدم من المتعهد أو أي جزء منه بشكل يتناسب مع قيمة اللوازم غير الموردة ويعتبر المبلغ في هذه الحالة إيراداً للخزينة العامة.

4. وفي جميع الأحوال يحق لدائرة اللوازم العامة تحصيل الأموال المستحقة لها في ذمة المناقص أو المورد من الأموال المستحقة لذلك المناقص أو المورد لدى الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية أو من كفالاتهم.

سابعاً: حل الخلافات:-

- أ- في حال حدوث أي خلاف ينشأ عن تفسير أي بند من البنود السابقة أو من بنود العقد فيتم حله ودياً بالتفاوض.
- ب- إذا لم يتمكن الطرفان خلال 30 يوماً من بدء مفاوضاتهما للوصول إلى حل حول أي خلاف يتعلق بالعقد يحق لأي من الطرفين حل الخلاف باللجوء إلى المحكمة المختصة وتطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بهذا الشأن.

ثامناً: شروط متفرقة:-

1. إذا استعمل المناقص الغش أو التلاعب في معاملته أو ثبت عليه أنه شرع أو قام بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر على رشوة أحد موظفي أو مستخدمي السلطة أو على التواطؤ معه إضراراً بالمصلحة يلغي عقده في الحال ويبصادر التأمين مع عدم الإخلال بحق الوزارة المطالبة بالتعويضات المترتبة على ذلك فضلاً عن شطب اسمه من بين المناقصين ولا يسمح له بالدخول في مناقصات للسلطة الوطنية الفلسطينية هذا فضلاً عن اتخاذ الإجراءات القضائية ضده عند الاقتضاء.
2. إذا أفلس المناقص أو المورد يحق للجنة العطاءات إلغاء التعاقد معه دون اللجوء للقضاء وكذلك مصادرة مبلغ التأمين كإيراد عام للخزينة العامة.
3. إذا توفى المناقص أو المورد جاز إلغاء العقد المبرم معه أو ما تبقى منه بتوجيه كتاب للورثة يفيد بذلك دون الحاجة إلى استصدار حكم قضائي يقضي بذلك مع رد مبلغ التأمين في هذه الحالة.

الشروط الخاصة

1. سلطة الطاقة والموارد الطبيعية (الإدارة العامة للطاقة والكهرباء-دائرة الطاقة المتجددة) هي المرجعية في مراجعة ومتابعة وتقييم كافة الأعمال المطلوبة والخاصة بمشاريع الطاقة والمتجددة.

2. يجب على مقدم العطاء الالتزام بالشروط المبينة في وثائق المناقصة وكتابة الأسعار على نموذج العطاء وجدول الكميات .
3. الأسعار بالدولار الأمريكي ولا تشمل ضريبة القيمة المضافة .
4. سلطة الطاقة والموارد الطبيعية لها الحق في استبعاد أي عطاء غير مطابق لشروط هذه المناقصة ، أو يرد بعد تاريخ أفعالها .
5. عند تقديم العطاء ينبغي أن يوافق المواصفات والشروط حسب ما هو مذكور في وثائق المناقصة دونما تغيير مع ارفاق كافة الكتلوجات والشهادات الخاصة بكافة المعدات المقدمة .
6. يجوز للمناقص أن يقدم عطاءات بديلة بالإضافة إلى العطاء الأصلي ، إذا كان ذلك في نظره ذا فائدة لمصلحة تنفيذ العمل أو المشروع سواء من النواحي المالية أو الفنية أو مدة الإنجاز أو لأية اعتبارات أخرى ، وتقدم هذه العطاءات ضمن غلاف منفصل بنفس الطريقة المقدم بها العطاء .
7. في حال تأخير توريد أو نقل أو تركيب المعدات من قبل الشركة الموردة (من يرسو عليها العطاء) تلتزم الشركة بدفع غرامة تأخير مقدارها مائتي دولار \$ 200 من قيمة العطاء عن كل يوم تأخير إلا في حال تقديم الشركة مبررات في حال وجود معوقات تحول بين التزامها وانجاز العمل موضوع التكليف ولسلطة الطاقة الحق في رفض أو قبول هذه المبررات.
8. يتم الاتفاق أثناء مرحلة التصميم على عقد عدة جلسات بين الشركة الموردة ودائرة الطاقة المتجددة لدى سلطة الطاقة حسب ما تقتضيه مصلحة العمل.
9. تلتزم الشركة الموردة بتعديل وتحمل أي خطأ أو تعارض في كافة الأعمال المقدمة قد تظهر أو تطلبها (سلطة الطاقة والموارد الطبيعية) قبل وأثناء تنفيذ المشروع.
10. يتم تسمية شخص من الشركة الموردة لمتابعة تنفيذ المشروع مع منسق المشروع المعتمد لدى سلطة الطاقة والموارد الطبيعية.
11. يتم اعتماد كافة المخططات والمواصفات الفنية من قبل سلطة الطاقة والموارد الطبيعية - دائرة الطاقة المتجددة
12. تقوم لجنة المتابعة والإشراف لدى سلطة الطاقة بمراجعة وتدقيق توريد المعدات والأجهزة المتفق عليها لتنفيذ المشروع ومطابقتها مع المواصفات المقدمة في العطاء .
13. سلطة الطاقة غير ملزمة بأقل الأسعار المقدمة ولا يحق لأي متقدم المطالبة بأي تعويض أو ابداء أي اعتراض.
14. تكون مدة صلاحية العطاء (45) خمس وأربعون يوماً تبدأ من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
15. يجب أن يرفق مع المشروع مقترح فني يتضمن :
 - * شهادة تصنيف معتمدة
 - * وصف هيكلي شامل
 - * خبرة المكتب في تنفيذ المشاريع

* هيكلية فريق العمل المكلف بالتصميم

* السيرة الذاتية لكل عضو في الفريق المشارك تحدد المؤهل والخبرة .

* خطة العمل المنوطة بفريق العمل.

* المخطط والتصميم الفني المقترح Single Line Diagram.

* جدول زمني خاص بتنفيذ الأنشطة المختلفة لأعمال التصميم المطلوب

المقترح المالي يتضمن:

* عرض سعر للتكلفة الإجمالية لكافة الأعمال المطلوبة لا يشمل الضريبة المضافة

* عرض سعر تفصيلي لكافة المعدات والأعمال

* يتضمن السعر المقدم البنود العامة التالية:

* إعداد المواصفات الفنية والشروط الخاصة والمخططات اللازمة لتنفيذ المشروع

* الإشراف الفني على تنفيذ المشروع طول فترة التنفيذ

* تقديم تقرير أسبوعي للجنة الإشراف والمتابعة على تقدم مراحل المشروع وأي ملاحظات واعتراضات

والمشاكل التي تطرأ على تنفيذ المشروع وإبداء الرأي للجنة الإشراف والمتابعة على استفسارات أو كتب ترسل

بهذا الخصوص

* تأمين وصول فريق عمل سلطة الطاقة المتابع لمواقع العمل .

المواصفات الفنية وجدول الأسعار

Item	Specification	Unit	Quantity	Unit price	Total
PV-Array Reference :HSL 72 Poly 315 W_p	<ul style="list-style-type: none"> • Mono or Poly- crystalline cells with rating capacity of 315 Wp • Module Efficiency not less than16% • Operating Module Temperature -40°C to +85°C • Junction Box IP67 rated (with 3 bypass diodes) 	50			
Fixture Lamp Reference : Fixture Lamp ZD08- W100	<ul style="list-style-type: none"> • High-pressure die cast aluminum housing with powder coated finish for corrosion resistance • Vacuum-coated inner surface reflector optimizes lumen output • photocell maximizes saving energy • dimming function available • AC and DC inputs (220 VAC , 12 VDC) • IP Class: IP55 (lamp housing) • 100W rectangle induction lamp with high lumen efficiency, • 80-200W electronic ballast with profiled aluminum case, • high power factor (>0.96) • Rated Efficiency(LM/W) ≥ 75 • AVERAGE LIFESPAN (HRS) 100,000 	50			
Battery Bank	<ul style="list-style-type: none"> • Sealed construction valve regulated lead acid (VRLA). At least 190AH @C10 • The cycle life at 25°C @ 50% DOD is not less than 1000 cycle. 	50			

إقرار والتزام

أقر أنا الموقع أدناه هوية رقم _____ بصفتي ممثلاً عن شركة _____ بالتالي:.

1. بأنني قرأت وتفهمت كافة ما ورد بوثائق العطاء المطروح رقم 58 / 2014 من شروط عامة وخاصة ومواصفات وألتزم التزاماً قانونياً بتلك الشروط والمواصفات .

2. كما ألتزم بأن يبقى العرض المقدم مني ساري المفعول ولا يجوز لي الرجوع عنه لمدة سنتين يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

3. وكذلك ألتزم بتوريد الأصناف المحالة على بموجب العطاء المذكور أعلاه والتي يتم طلبها من قبل سلطة الطاقة خلال اسبوعين وذلك من تاريخ توقيع العقد واستلام أوامر التوريد على أن تكون تلك الأصناف الموردة من قبلي وفقاً للمواصفات والشروط المنصوص عليها في هذا العطاء.

وهذا إقرار وتعهد مني بذلك أقر وألتزم بكل ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه .

اسم المناقص: _____

رقم المشتغل المرخص: _____

العنوان: _____

رقم الهاتف: _____

رقم الجوال: _____

رقم الفاكس: _____

التاريخ: _____